

على الرأس إذا كان في وقت الصلاة
لا يمسح به الرأس في الصلاة
والسجود

حتى يصل إلى موضع كل تبع يصير ميمًا بيته متبوعه
إذا علم بها **فصل** في المريض من عجز عن القيام صلى
قاعداً يركع ويسجد فإن يطيق الركوع والسجود أو صلى
قاعداً وجلس **دلاً** أخفض من ركوعه ولا يرفع راسه
إلى وجهه شيئاً يسجد عليه فإن لم يطيق القعود استنع
على ظهره وجعل رجليه القبلة وأومى بالركوع والسجود
وأصطح على جنبه متوجهاً إليها والأولى فأن لم
يطيق الأيماء برأسه أخرج الصلوة ولم تسقط صلاته
و سفيقاً ولا يؤمى بغير رأسه وإن قدر على القيام لأعلى الركوع
والسجود صلى قاعداً يؤمى بها وقاماً والأول أولى من
ومن

ومن مرض في صلواته بنا على حسب ما يقدر ومن صلى
قاعداً ثم صح بنا قاماً ومن مؤمياً صح فيها استقبال من
جلى أو انحنى عليه يوماً وليلة قضى بخلاف الأكثر والتأخير
يقضى مطلقاً ويقضى المريض فائتة الصلوة على حسب حاله و
يقضى فائتة المريض كاملة **فصل** في الفائتة
ومن فاتته صلوة قضاها إذا ذكرها قبل وض
الوقت إلا إذا خاف فوت فرض الوقت أو وقوعه
في وقت مكرهة أو كانت الفائتة سبباً كلها
قديمة أو حديثة فإن قضا واحدة من الست عاد الترتيب
فصل ومن دخل سجداً قد أذن فيه كرهه خروجاً

أوفارة أوفارة